فاحتاج الى الفاء وجي اذا للمفاجاة مع الجملة الاسمية التي وقعت
جزاء موضع الفاء لان معناها قريب من معنى الفاء لانها شيء عن حدوث
امر معنى الفاء التعقيبية ولكن الفاء اكثر وانما اشترط اسمية الجملة
الجزائية لاختصاصها بها لان اذا الشرطية مختصة بالفعلية فاختصت
هذه بالاسمية فرقا بينهما كقوله تعالى فان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم
اذا هم يقنطون اي فهم يقنطون وان التي يجزم بها المضارع
حال كونها مقدرة اي كانت مقدرة بعد الامر نحو زرني اكرمك
اي ان تزرني اكرمك والنهي لا تفعل الشر يكن خيرا لك اي ان
لم تفعله يكن خيرا لك والاستفهام نحو هل عندكم ماء اشربه
لان المعنى ان يكن عندكم ماء اشربه والتمني نحو ليت لي مالا انفقه
لان المعنى ان يكن لي مال انفقه والعرض نحو الا تنزل بنا تصب خيرا اي ان
تنزل تصب خيرا اذا كان المضارع الواقع بعد هذه الاشياء الخمسة
صالحا لان يكون مسببا لما تقدم وقصد سببيته اي سببية ما تقدم
له فحينئذ تقدير ان مع مضارع يؤخذ مما تقدم ويجعل المضارع
الواقع بعد هذه الاشياء مجزوما به وانما احتمل تقدير ان بما بعد

هذه

هذه الاشياء لانها تدل على الطلب والطلب غالبا يتعلق بمطلوب
يترتب عليه فايدة يكون ذلك المطلوب سببا لها وهي مسببة له
فاذا اتي بالمضارع الواقع بعدها تلك الفايدة وقصد سببية
الفعل المطلوب بتلك الاشياء لها قدر ان مع ذلك ويجعل
المضارع الواقع بعدها جزاء فيجزم بها نحو اسلم تدخل الجنة
فان المطلوب باسلم هو الاسلام وهو مطلوب فايدته دخول
الجنة فهو سبب لها وقصد اداء تلك السببية مقدرا ان مع
الفعل الماخوذ من اسلم وجعل تدخل الجنة جزاء فقيل ان تسلم
تدخل الجنة ونحو لا تكفر تدخل الجنة اي لا تكفر تدخل الجنة
لان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت ولهذا امتنع لا تكفر
تدخل النار عند الجمهور خلافا للكسائي فانه لا يمتنع عنده
فامتناعه عند الجمهور لان المقدر على ما عرفت ان لا تكفر
يدخل النار وهو غلط واما عدم امتناعه عند الكسائي فلانه
يقول معناه بحسب العرف ان تكفر يدخل النار فالعرف
في هذه المواضع قرينة الشرط المثبت والعرف قرينة قوية